

120136 - الاشتراك في موقع والضغط على الإعلانات الموجودة فيه بمقابل

السؤال

هناك شركات على الإنترنت تقوم بعمل إعلانات عن شركات أخرى وذلك بوضع إعلان عن هذه الشركات الأخرى في موقعها الشخصي على الإنترنت ، وطريقة التحصيل من هذه الشركات يكون بعد زياره الأشخاص لموقع هذه الشركات ، وحتى تجمع شركة الإعلانات المال بسرعة فإنها تسمح للمستخدمين العاديين للإنترنت بأن يقوموا بعمل تسجيل لديها ومن ثم تقوم هذه الشركة (شركة الإعلانات) بإرسال إعلانات الشركات إلى هذا المستخدم الذي قام بالتسجيل لديها بحيث يضغط على الإعلان فتفتح له صفحة الويب الخاصة بكل شركة ، وتجبر المستخدم على بقائه في الصفحة مدة ثلاثين ثانية على الأقل ، وقد يستفيد المستخدم بهذا الإعلان بأن يقوم بالشراء مثلاً من منتجات هذه الشركات أو لا يشتري وتكون مجرد زيارة عادية ، أما ما يعود على المستخدم الذي قام بزيارة هذه الإعلانات : فإن كل إعلان يقوم بفتحه يأخذ عليه 1 سنت من شركة الإعلانات وهكذا ، لو قامت شركة الإعلانات بإرسال 10 إعلانات يومياً لهذا المستخدم فإنه بالضغط عليها يقبض 10 سنتات يومياً ، وأن المبلغ زهيد فان الشركة ترسل لك أيضاً رابطاً يمكنك إرساله إلى أصدقائك من المستخدمين بحيث لو قام أحد أصدقائك بالتسجيل في الشركة المعلنة عن طريقك أنت فإنك تأخذ عن كل ضغطة على إعلان من الضغطات التي يقوم بها صديقك سنتاً أيضاً، ولو كان لك 10 سجلوا عن طريقك تأخذ 10 سنتات لو قام كل منهم بالضغط على إعلان واحد فقط ، ولو قام كل واحد منهم بالضغط على العشرة إعلانات فإنك تقبض 10 سنتات في 10 مستخدمين أي 1 دولار يومياً ، والسؤال هو : هل يجوز لي كمستخدم أن أكسب المال بهذه الطريقة ؟ مع العلم أن الشركات تعلم أن شركة الإعلانات تقوم بجذب المستخدمين لزيارة شركاتهم بهذه الطريقة وهي غير معترضة على ذلك ؟

الإجابة المفصلة

لا يجوز الدخول في هذه المعاملة إلا عند التأكد من سلامة الموضع المعلن عنها ، وخلوها من المحرمات ؛ لأن الضغط على الموضع وكثرة الزائرين له ، يعتبر دعاء ودعما له ، ولا يجوز الإعلان والدعائية والإعانة على نشر المنكرات ، لقوله تعالى : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ وَأَئْتُهُمُ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) المائدة/2 ، وقوله صلى الله عليه وسلم : (وَمَنْ دَعَ إِلَى ضَلَالٍ إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَمِ مَنْ تَبَعَهُ لَا يَنْقُضُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً) أخرجه مسلم في صحيحه (4831).

إذا كانت الموضع المعلن عنها موضع مباحة فلا حرج في عملك هذا ، إذا كانت الشركات تعلم أن الموضع يستعين بالمشتركين فيه للضغط والزيارة لها ، وينظر جواب السؤال رقم (98527) ، وإذا كانت الموضع المعلن لها موضع محرمة ، كالموضع الإباحية أو موضع بيع الخمور ، أو بنوك الربا ، أو موضع الميسر ، أو موضع التنصير أو غيرها من الموضع التي تقوم على نشر الحرام والترويج له ، فلا يجوز عملك هذا .

والله أعلم .